

ذات اسم تعالي وصفاته فيكون من  
قبيل النظر في الاميات لكن يرد ان  
يقال هذه الطائفة انما تنفي العلم  
لا الظن ولعلم يدعون الظن في هذه  
المسئلة ايضا فلا يكون قاسدا  
ويدعيه ان افادة الالزام لا يتالي  
الفساد في نفسه والحجج الالزامية  
شاذية في الكتب والقول بعدم  
افادتها تقول " فان قيل  
كون النظر مفيدا هذا انما ينفي  
العلم بالافادة لانفس الافادة لكن  
القابل بنفسها قابل بعلمها والتفكير  
يتكررها معا وهذا توجب اخر  
لكن لا يسع المقام اثبات النظر  
بالنظر اي اثبات افادة النظر بافادة  
النظر وذلك لان القضية الكلية  
اعني قولنا كل منظر مفيد مستلثة على  
احكام خبرياتها فان اثبات الكلية  
بالنظر المخصوص اثبات حكم ذلك المخصوص  
بنفس

بنفسه وقد يقال معنى اثبات الحكم  
استفادة العلم بالحكم من نفس الحكم  
والا خلافيه وقد زعمه السمي شرح  
المقاصد ولم يلتفت اليه ها هنا قوله  
وانه دور محلي اي توقف الشيء على  
نفسه الذي هو حاصل الدور  
والنظري قد ثبت بنظر مخصوص  
حاصله انما تثبت الكلية بشخصية  
ضرورية ويجوز ان تكون الكلية  
نظرية والشخصية ضرورية اذ لم  
تؤخذ بعنوان الكلية ليلزم نظرية  
المحمول فيها ايضا فاللازم اثبات حكم  
هذا النظر في حيث خصوص ذاته  
والا خلافيه هذا هو تحقيق الحق في  
هذا المقام فدع عنك خرافات اوهام  
من غير احتياج الي التفكير  
الموهي من غير احتياج الي السبب  
لان ما هو ياول التوجه لا يحتاج الي  
مطلق السبب وجعله تفسير

ببر فاللائح استفادة العلم بالحكم